

ونظرا لما كان يتعذر به المرحوم مرتضى سيد أبو طالب من قيامه بالأعمال الصالحة حيث كان عالما بأمور الدين زاهدا في الدنيا وكان يقوم بوعظ أهال القرية حيث كان حاصلا على أجازة من مشيخة الطرق الصوفية، فقد وافق المجلس التنفيذي لمحافظة بنى سويف بجلسته المنعقدة في ٤/٩/١٩٧٢، على إقامة هذا المدفن، كما وافقت إدارة متحف البيئة بوزارة الصحة ومديرية أمن بنى سويف وكذا الاتحاد الاشتراكي العربي بمحافظة بنى سويف وبكلية الوحدة الأساسية بناحية كفر شممه.

وحيث إن المساحة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٦ في شأن الجبانات تتعذر بأنه "يجوز بقرار من رئيس الجمهورية الترخيص بإقامة مدفن خاص في غير الجبانات العامة وذلك بناء على طلب من الوزير المختص بالحكم المحلي بعد موافقة المجلس التنفيذي".

لذلك — فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق، برجه، التفضل بالموافقة عليه وإصداره.

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

مدوح سالم

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٧٣

بيان الموافقة على اتفاقية الصداقة والتعاون والمعونة المتقدمة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشاد والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور.

قرر :

مادة وحدة — الموافقة على اتفاقية الصداقة والتعاون والمعونة المتقدمة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشاد والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٧٣، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

مصدر رئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعده سنة ١٢٩٣ (٧ يوليه سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعل نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعديلة له،

وعل القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الجبانات،

وعل القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي،

قرر :

مادة ١ — الترخيص بإقامة مدفن خاص للرحوم الشيخ مرتضى سيد أبو طالب — بناحية كفر أبو شيبة — مركز أهانسيا — محافظة بنى سويف، الموضع بيانه ومساحته وحدوده بالمذكرة والرسم المرفقين.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مصدر رئاسة الجمهورية في ١٢ ذي القعده سنة ١٢٩٣ (٧ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

### مذكرة إضافية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٣٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الترخيص بإقامة مدفن خاص للرحوم مرتضى سيد أبو طالب بناحية كفر أبو شيبة مركز أهانسيا محافظة بنى سويف

تقديم المواطن أبو طالب مرتضى سيد من ناحية كفر أبو شيبة مركز أهانسيا بطلب الترخيص بإقامة مدفن خاص للرحوم (والده الشيخ مرتضى سيد أبو طالب) بناحية كفر أبو شيبة مركز أهانسيا.

وقد تبرع المواطن بقطعة أرض مساحتها ٦٠٠ متر مربع وأوصى ببنائها، لإقامة مسجد وقام بحمله بنائه على نفقته الخاصة والمقدمة والمسجد يقعان بموضع بحرى اليلد نمرة ٨ بالحدود التالية :

الحد البحري : طريق دائر الناحية

الحد القبلي : باقى القطعة ١١٣ بمحوه.

الحد الشرقي : القطعة رقم ١١٤ بمحوه.

الحد الغربي : القطعة رقم ١١٥ بمحوه.

## (مادة ٥)

سوف يبذل الطرفان المتعاقدان كافة الجهد من أجل تفادي الخلافات التي يمكن أن تنشأ بين بلديهما وذلك عن طريق الاتصالات المباشرة والمشاورات المتبادلة ويقومان بحل المشاكل التي قد يواجهها بلديهما بالطرق السلمية وفقاً لأحكام ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الأمم المتحدة.

## (مادة ٦)

يتعهد الطرفان المتعاقدان بتشكيل لجنة مشتركة من أجل تنفيذ نصوص هذه الاتفاقية وعلى اللجنة أن تجتمع بالتناوب مرة كل عام على الأقل في مصر وتساد.

## (مادة ٧)

سوف يصدق الطرفان على هذه الاتفاقية وفقاً للقواعد الدستورية المعول بها في كلا البلدين وتصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول إبتداء من يوم تبادل وثائق التصديق.

## (مادة ٨)

تبقى هذه الاتفاقية ، المبرمة لفترة غير محددة ، سارية المفعول حتى يقوم أحد الطرفين بإلغائها ، ولا بد من إخطار الطرف الآخر بهذا الإنذار كتابة قبل ستة أشهر .

أبرمت في القاهرة في ٢٢ فبراير سنة ١٩٧٣

باللغتين العربية والفرنسية ويعتبر كلا النصين أصل

رئيس جمهورية مصر العربية

محمد أنور السادات

فرانسوا تومباهاي

## وزارة الخارجية

## قرار

وزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٧٣ الصادر

بتاريخ ٧ يوليه سنة ١٩٧٣ بالموافقة على اتفاقية الصداقة والتعاون والمعونة

المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تساد

والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٧٣

## قرار :

مادة وحيدة — تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية الصداقة والتعاون

والمعونة المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية

تساد والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٧٣ ويعمل بها اعتباراً

من ٣٦ سبتمبر سنة ١٩٧٣

تحميراً في ٧ شتول ١٣٥٢ (١٦ فبراير سنة ١٩٧٣)

دكتور : محمد عبد القادر حاتم

## اتفاقية

صداقة وتعاون ومعونة متبادلة  
بين جمهورية مصر العربية وبجمهورية تساد

رئيس جمهورية مصر العربية ، نيابة عن حكومة وشعب مصر .  
رئيس جمهورية تساد ، نيابة عن حكومة وشعب تساد .  
إدراكاً منها للروابط التقليدية القائمة بين شعبيهما ورغبة في الحفاظ  
ذلك الروابط والهروب بها .

عازمين على تدعيم السلام والثقة بين بلديهما ..

مؤمنين بأن دعم وتنمية السياسة الاقتصادية والمالية والاجتماعية للاتفاقية  
يرعاها من العلاقات بين جمهورية مصر العربية وبجمهورية تساد ، يدعوان  
ما ي والعطاءات شعبيهما إلى الأمام .

حربيين على تقوية الروابط الخاصة القائمة بين الدولتين الشقيقتين .  
مؤمنين بمبادئ وأهداف ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الأمم  
المتحدة الخاصة بالحفاظ على علاقات طيبة بين الدول الأعضاء ومحاربة  
نوب التي ما زالت تحت السيطرة الاستعمارية وكذلك الحفاظ  
على الأمن والسلام الدولي .

قررا إبرام الاتفاقية التالية :

## (مادة ١)

يتعهد الطرفان المتعاقدان باحترام مبادئ ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية  
منظمة الأمم المتحدة في علاقتها ..

## (مادة ٢)

مل الطرفين المتعاقدين أن يتبعا عن أيوة ، أو تحريض ، أو تشجيع ،  
توجيه أي نشاط هدام بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أراضي  
بعض ضد الآخر .

## (مادة ٣)

يتعهد الطرفان المتعاقدان بتشجيع وتنمية التعاون بينهما في الحالات  
الاقتصادية والتجارية والمالية والفنية والعلمية والاجتماعية والثقافية  
المحلية من أجل تدعيم العلاقات الودية بين شعبيهما وتنمية التنمية  
ببعديها وفي هذا الشأن سوف يسعى إلى إبرام اتفاقيات التعاون الخاصة  
هذه الحالات المختلفة .

## (مادة ٤)

يتعهد الطرفان بالتعاون والتنسيق والتوفيق فيما يهتما في مجال العلاقات  
الدولية وفقاً لمبادئ وأهداف ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية .  
لهم المتحدة .